

والصيف فتعقد يدن المهر قبل المهر الشديد ويكون الشيل
عليها في اول النهار وهو الحج ثم تسمى بعد عشر يوما
فان كانت قد حلت فدعها وعلامة الحمل ان يهر الفعل
وتكتمش على ضبيبها ولا تنظر وترها تنظف من حياها
شي ايض شبيبها بالمضي فبذ علامه الحمل من الحجرة من
لا يقبل الفعل الا بالشكال فلا يعرف حملها لاجل منعها
وعلامه حملها ان يصفر طرف ضبيبها وشعرها ويخذ
نظرها وتكتمش ضبيبها عند تقدم الحمل واذا حلت
فينبغي ان يباعد عنها عن الخمول لئلا يعلى عليها وسا
ثانيا قبلون ذلك سببا لهلاك المهر وقد ترينا من
علا عليها وسا وهي حامل بعد ربعة اشهر ثم يصير
شي وثيق من الحجرة تستقطه واذا سقطت فانها
لا ترجع تغلف الا بعد الادوية وطلافة والتعسيل
وحمل الصوف وغير ذلك على ما نذكره في موضعه
ان شاء الله تعالى وينبغي ان تشتت على الحقة ان لا تنزها
واقفة لكن تسيرها قليلا خطوات غير متباعدة وبعض
الناس يربو على حياها وانزلها الى المارح ومن
الناس من يجملها تشيا من الحنا بعد ثلثة عليها
واذا علمت الحقة واستحجر حملها فيعالها بالعقوق
اعني التي لا تطلب الفعل فاذا روت نتاجها فتسمى المرق
ويسود عند ذلك ضربها وتجب الخلوة والتباعد

عن

عن الناس والدواب وقد قيل انه اذا نزلت الحامة البهي
من ضربها اولا وتري فيها اللبن فان المهر يكون ذكرا
بازن الله تعالى واذا نزلت الحامة ليسرقي قبل البهي
كانت انثى والله اعلم بذلك واذا وضعت الحقة فارتكبا
بعد ذلك ثلاثة ايام لترمي بكل ما في بطنها من اخلاص
ولدها وبعض الناس يسقيها في هذا الايام اللبن لئلا
يبتظف حيوها في بطنها بسرعة وسوف تترك صفة
عند ذكرا الادوية ثم يشال عليها بعد سبعة ايام
فانها في هذا الوقت اميل ما تكون الى الخمول والسرع حلا
ومن الحجرة من يضع مهرين الا انه لا يمش الا
القلب ومن الحجرة من تضع في احد عشر شهرا وكل
من ذلك ويعيش ولدها ومن الحجرة من يهفص
ولدها وينفص منه اذا وضعته بشدة فانها من وجم
وهذا يكون ما عن صفر من الحقة وما عن سمنها
بسبب ضيق الخرج منها ومن الهارة من يروم على
حجرتين فهذا الخلو ما جاني نتاج الخمول الباب
السادس في تعلا مراعات الخيل من اول نتاجهم الي
مبلغ اعمارهم واذ قد نثر جننا جميع ما يحتاج اليه من امر
النتاج فلنا خذ لان في ذراعها كخيل من اول نتاجهم
الامثلة اعمارهم لان البتة طار قد لم ذلك لاسما
عند ما يستخرج منه فون مقدار عمار الفرس الذي يسأل

Copyrighting University